

S/2011/24 بتاريخ ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١

مطالبة إسرائيل بوقف كافة الأنشطة الاستيطانية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وأن تحترم جميع التزاماتها القانونية في هذا الصدد*

إن مجلس الأمن،

إذ يُشير إلى قراراته ذات الصلة، بما في ذلك القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧)، و ٣٣٨ (١٩٧٣)، و ٤٤٦ (١٩٧٩)، و ٤٥٢ (١٩٧٩)، و ٤٦٥ (١٩٨٠)، و ٤٧٦ (١٩٨٠)، و ٤٧٨ (١٩٨٠)، و ١٣٩٧ (٢٠٠٢)، و ١٥١٥ (٢٠٠٣)، و ١٨٥٠ (٢٠٠٨)، واذ يؤكد من جديد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، واذ يؤكد من جديد أن جميع الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، غير شرعية وتشكل عقبة رئيسية أمام تحقيق السلام على أساس حل الدولتين، واذ يدين استمرار أنشطة الاستيطان من جانب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وجميع التدابير الأخرى الرامية إلى تغيير التكوين الديمغرافي وطابع ووضع الأرض، في انتهاك للقانون الإنساني الدولي، والقرارات ذات الصلة،

وإذ يضع في اعتباره أيضا الالتزام الواقع على إسرائيل بموجب خريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية، التي أقرها في قراره ١٥١٥ (٢٠٠٣)، بتجميد جميع الأنشطة الاستيطانية، بما في ذلك "النمو الطبيعي"، وتفكيك جميع البؤر الاستيطانية التي أقيمت منذ آذار/مارس ٢٠٠١،

وإذ يؤكد من جديد رؤيته لمنطقة تعيش فيها دولتان ديمقراطيتان، إسرائيل وفلسطين، جنبا إلى جنب في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها،

وإذ يحيط علما بالدعم القوي من قبل المجموعة الرباعية لاستئناف المفاوضات الإسرائيلية الفلسطينية من أجل حل جميع قضايا الوضع النهائي في غضون سنة واحدة،

وإذ يشدد على الضرورة الملحة لتحقيق سلام عادل وشامل ودائم على أساس القرارات ذات الصلة، ومرجعيات مدريد، بما في ذلك مبدأ الأرض مقابل السلام، ومبادرة السلام العربية، وخريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية،

١- يؤكد من جديد أن المستوطنات الإسرائيلية التي أنشئت في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس الشرقية، غير شرعية وتشكل عقبة رئيسية أمام تحقيق سلام عادل ودائم وشامل؛

٢- يكرر مطالبته إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أن توقف على الفور وبصورة تامة كافة الأنشطة الاستيطانية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وأن تحترم جميع التزاماتها القانونية في هذا الصدد؛

*المصدر: جانيت ساروفيم، معدّ، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي - الإسرائيلي. المجلد السابع: ٢٠٠٥-٢٠١١

(بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ٢٠١٥)، ٧٧٥-٧٧٦.

٣- يدعو كلا الطرفين للعمل على أساس القانون الدولي والاتفاقات والالتزامات السابقة بينهما، بما في ذلك بموجب خريطة الطريق، التي تهدف، في جملة أمور، إلى تحسين الوضع على الأرض وبناء الثقة وتهيئة الظروف اللازمة لتعزيز عملية السلام؛

٤- يهيب بجميع الأطراف أن تواصل، تحقيقاً لتعزيز السلام والأمن، مفاوضاتها بشأن قضايا الوضع النهائي في عملية السلام في الشرق الأوسط وفقاً لمرجعياتها المتفق عليها وضمن الإطار الزمني الذي حددته المجموعة الرباعية في بيانها الصادر في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛

٥- يبحث في هذا الصدد على تكثيف الجهود الدبلوماسية الدولية والإقليمية لدعم وتنشيط عملية السلام من أجل تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط؛

٦- يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbrt@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثيقة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx